طبيعة عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة والتكييف القانوني له

ژالين فرياد احمد

Zhalin.11000530@univsul.edu.iq

قسم القانون، جامعة السليمانية، كوردستان، العراق

بإشراف الأستاذ بروفيسور
د. زوبير مصطفى حسين

تأريخ أستلام البحث: ٢٠٢٥/٦/٢١ **تأريخ موافقة النشر: ٢٠٢٥/٨/٢٥**

الملخص

يعد تحديد طبيعة عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة والتكييف القانوني له موضوعا مهما لتحديد القانون والقواعد المطبق على هذا العقد في حال وجود الخلاف بين طرفي العقد. فهذا العقد هو ربط الطاقة المنتجة من الالواح الشمسية الخاصة بالمنتج أو المستثمر بشبكات التوزيع التابعة للدولة وهذا في المقابل الذي تعطيه الدولة للمنتج أو المستثمر، ففي هذا البحث سنتحدث عن طبيعة وتكييف هذا العقد، هل هو يعد عقدا اداريا او عقدا مدنيا، وما هو التكييف المناسب لهذا العقد.

الكلمات المفتاحية: عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، العقد الإداري، العقد المدني، عقد البيع، عقد المقاولة، عقد التوريد.

المقدمة

أولا: المدخل التعريفي

العقود التي تتم بخصوص الطاقة المتجددة متنوعة، وتتغير طبيعتها وتكييفها حسب العقد المبرم، وفي هذا البحث نتحدث عن طبيعة وتكييف عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، فهو انتاج الطاقة من خلال الالواح الشمسية الخاصة التابعة للمنتج أو المستثمر وربط هذه الطاقة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة وهو شبكات توزيع تابعة للدولة، ويأخذان كل منهما مقابلا لما يأخذه. تحديد طبيعة هذا العقد يعد من المسائل المهمة التي اثارت خلافا حول ما إذا كان هذا العقد يعد من عقود المدنية أو الإدارية، بسبب وجود الدولة كطرف فيه. فالدولة يبرم العقود الإدارية والمدنية أيضا، لذلك نحن نقوم بتحديد طبيعة هذا العقد، وتكييف المناسب له لتحديد القواعد القانونية الواجبة التطبيق في حال نشوء النزاع بين الطرفين.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع

يتجسد سبب اختيارنا لهذا الموضوع في ازدياد ظهور انتاج الطاقة عن طريق استخدام الالواح الشمسية، فلذلك نحتاج الى تحليل العقود التي تبرم نتيجة لاستخدام الطاقات المتجددة، فضلا عن افتقار المكتبة القانونية الى دراسات متخصصة بشأن هذا الموضوع.

ثالثا: أهمية الموضوع وأهدافه

تكمن اهمية واهداف البحث فيما يأتي:

1. تتناول موضوعا مهما يتعلق بإنتاج الطاقة المتجددة من قبل القطاع الخاص الصديق للبيئة، والضروري للتنمية الاقتصادية.
2. تحديد طبيعة عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، وبيان هل هو عقد من عقود القانون العام أو عقد من عقود القانون الخاص.
3. بيان التكييف القانوني السليم لعقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، وذلك لتسهيل تطبيق القانون الذي يحكم العقد وخصوصا في حالة نشوء نزاع بين الطرفين.

رابعا: مشكلة البحث

ترجع مشكلة البحث الى عدم وجود قانون خاص في العراق عموما لتنظيم العقد محل البحث وهذا ما يشكل فراغا تشريعيا يؤدي الى صعوبة مهمة القضاء في حالة وجود نزاع بين طرفي العقد، وكذلك بالنسبة لتحديد حقوق والتزامات الطرفين وهذا كله يحتاج الى تحديد طبيعة هذا العقد، هل هو عقد اداري ام عقد مدني، وأيضا تحديد التكييف القانوني الذي ينسجم مع مضمون هذا العقد، وذلك تسهيلا لمهمة القضاء في تحديد القواعد القانونية الواجبة التطبيق.

خامسا: منهج البحث

نستخدم المنهج التحليلي لتحليل طبيعة عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة وتكييفه

سادسا: خطة البحث

سنقسم هذا البحث الى مبحثين، نتحدث في المبحث الأول عن طبيعة عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، ونقسم هذا المبحث الى مطالبين، نتحدث في المطلب الأول عن الاتجاه الذي يرى بأن هذا العقد عقد إداري، وفي المطلب الثاني نتحدث عن الاتجاه الذي يرى ان هذا العقد يعد عقدا مدنيا. وفي المبحث الثاني نتحدث عن التكييف القانوني لعقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، وسنقسم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب، نتكلم في المطلب الأول عن تكييف هذا العقد على انه عقد بيع، وفي المطلب الثاني نتحدث عن تكييف هذا العقد على انه عقد مقاولة، وفي المطلب الثالث نتكلم عن تكييف هذا العقد على انه عقد توريد.

المبحث الأول

طبيعة عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة

هناك رأيان مختلفان حول الطبيعة القانونية لعقود الطاقة المتجددة، ويعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة نوعا من أنواع عقود الطاقة، فالرأي الأول يعد عقد الطاقة عقدا إداريا وفي نطاق القانون العام، والرأي الثاني يعد عقد الطاقة عقدا مدنيا في نطاق القانون الخاص. وسنقسم هذا المبحث الى مطالبين، ففي المطلب الأول نبين الرأي الأول الذي يعد هذا العقد عقدا إداريا، وفي المطلب الثاني نتناول الرأي الثاني الذي يعد هذا العقد عقدا مدنيا.

المطلب الأول

الاتجاه الذي يعد عقد الربط عقدا إداريا

العقد الإداري هو ذلك العقد الذي يبرمه شخص معنوي عام بقصد إدارة مرفق عام او بقصد تسييره [1].

واستقر الفقه والقضاء المصري على تعريف العقد الإداري بأنه العقد الذي يبرمه شخص معنوي من أشخاص القانون العام، بقصد إدارة مرفق عام، أو بمناسبة تسييره، وأن تظهر فيه نية الإدارة في الأخذ بأسلوب القانون العام، وذلك بتضمين العقد شرطا أو شروطا استثنائية غير مألوفة في عقود القانون الخاص [2]. وبمقتضى هذا التعريف يقوم العقد الإداري على ثلاثة عناصر:

1. ان يكون أحد أطرافه شخصا من أشخاص القانون العام.
2. اتصال العقد بنشاط المرفق العام أو تيسير المرفق العام.
3. يتضمن شرطا أو شروطا استثنائية غير مألوفة في القانون الخاص.

وفي الفقه الفرنسي، يكفي وجود اتصال العقد بالمرفق العام أو تيسيره لإضفاء الصفة الإدارية للعقد دون النظر لاشتماله على الشروط الاستثنائية غير المألوفة في القانون الخاص، اما في الفقه المصري والعراقي فيحتاج الى وجود الشروط الاستثنائية لتكتمل عناصر العقد الإداري [3].

وبحسب الفقه الفرنسي فان صلة العقد بالمرفق العام غير كافي لكي يكون العقد إداريا، ولو كان الأمر كذلك لكانت جميع عقود الإدارة إدارية، وانما يلزم اتصال مباشر في تنفيذ المرفق العام أو تيسيره، وهذ يعني وجود صلة مباشرة ومحددة بتنفيذ المرفق العام، فالمشاركة البسيطة للمتعاقد مع المرفق العام غير كافية، علما ان في القضاء الإداري الفرنسي لا يؤخذ بمعيار تيسير مباشر للمرافق العامة بشكل مطلق الا إذا كانت فيه شروط استثنائية غير مألوفة اما في الفقه المصري فيكتفى باتصال العقد بالمرفق العام على أية صورة من صور الاتصال حتى يسمى عقدا إداريا [4].

[1]) سرور أحمد جاسم، التنظيم القانوني لعقود الطاقة المتجددة، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة القادسية، عراق، 2022م، ص28.
[2]) د. هاني عبد الرحمن إسماعيل، النظام القانوني لعقد التوريد الإداري، دار الجامعة، الإسكندرية، 2012م، ص27.
[3]) د. هاني عبد الرحمن إسماعيل، المصدر السابق، ص156-162.
[4]) د. هاني عبد الرحمن إسماعيل، المصدر السابق، ص155-161.

وهناك اتجاهات فقهية مختلفة في تعريف الشروط الاستثنائية، ففي اتجاه تعرف الشروط الاستثنائية بأنها الشروط التي لا توجد عادة في عقود القانون الخاص وان وجدت عدت باطلة لمخالفتها النظام العام[1]. وفي اتجاه أخر عرف هذه الشروط بأنها تلك الشروط الوثيقة الصلة والخاصة بالقانون العام وهي تحمل طابع هذا القانون (القانون العام) بناء على محتواها أو غرضها ونادرا ما نجدها في عقود القانون الخاص [2].

وذهب هذا الاتجاه الى ان عقود الطاقة تعد من العقود الإدارية، واحتجوا على رأيهم بالأمور الأتية:

أولا، تعد الدولة طرفا من أطراف عقود الطاقة[3].

نرى بان طبيعة عقود الطاقة بشكل عام يتغير بحسب ظروف العقد والشروط الموجودة فيه، فعقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة فهو يعد عقدا مدنيا، ولا تعد العقود التي تبرمها الدولة إداريا الا إذا كانت فيها كل خصائص العقد الاداري، فعناصر العقد الاداري كما أشرنا اليه سابقا يتكون من ثلاثة عناصر، وهي ان تكون الدولة طرفا في العقد، وموضوع العقد يتعلق بالمرفق العام أو تيسيره، وتكون فيه شروط استثنائية. اما إذا لم توجد فيه العناصر المذكورة فتعد عقدا مدنيا حتى لو كانت الدولة طرفا فيه، فالدولة تبرم عقودا إدارية وعقودا مدنية بحسب عناصر وشروط العقد وظروفه [4].

ثانيا، تستطيع الدولة ان تضع شروطا استثنائية في هذه العقود تظهر فيها نطاق سيادة الدولة، ومن تلك الشروط حق الإدارة في التعديل بالإرادة المنفردة وتوقيع الجزاءات على المتعاقد من دون اللجوء الى القضاء أو من دون اشتراط اثبات الضرر، وهذا بعكس العقود المدنية التي لا يستطيع الأفراد فيها وضع الشروط الاستثنائية [5].

ثالثا، وتعد عقود الطاقة المتجددة صورة من عقود الامتياز، بسبب استغلال الثروات الطبيعية لتحقيق المصلحة العامة[6].

ونحن نرى بان عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة لا يعد عقد امتياز لأنه لا يعد محتكرا من قبل جهة معينة، وصاحب الامتياز في عقد الامتياز يحق له استغلال المرفق وادارته فلا يستطيع غيره ان يستغل هذا المرفق أي يمنحه احتكارا للمرفق [7]، اما في عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة فان كل شخص يستطيع ان يربط منظومة الطاقة الشمسية بنظام توزيع الكهرباء العامة، إذا كان منتجا أو مستثمرا، بحسب الشروط التي جاء في عقد الربط.

المطلب الثاني

الاتجاه الذي يرى ان عقد الربط عقد مدني

هذا الاتجاه يذهب الى ان عقود الطاقة تعد من العقود المدنية، لأن الدولة المتعاقدة تتعامل بصفة شخص عادي لا بصفة صاحب السلطة والسيادة عند ابرام هذه العقود، بل تنزل الى مستوى أشخاص عاديين [8]. وهذه العقود لا تتصل بمرفق عام،

[1]) د. زانا رؤوف حمه كريم ود. دانا عبد الكريم سعيد، المبادئ العامة في القانون الإداري، الكتب الثاني، مطبعة يادكار، سليمانية، 2017م، ص141.
[2]) د. هاني عبد الرحمن إسماعيل، مصدر سابق، ص173.
[3]) منذر يوسف محمد، المفهوم القانوني لعقود الطاقة المتجددة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 2018م، ص33. وسرور احمد جاسم، مرجع سابق، ص29.
[4]) د. ياسر حسن جار الله، المبادئ الحديثة المطبقة في العقود الإدارية وتأثيره على الإدارة وعلى السيادة الوطنية، الطبعة الأولى، هاتريك لتوزيع والنشر، أربيل، 2023م، ص25.
[5]) منذر يوسف محمد، المرجع السابق، ص33-34. وسرور احمد جاسم، المرجع السابق، ص30.
[6]) بتول مجيد جاسم ونبأ إبراهيم الدودان، دراسات قانونية في المجال الاستثماري، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار المسلة، بغداد، 2023م، ص106.
[7]) د. عبد رزيج اسود، النظام القانوني لعقد الامتياز، الطبعة الأولى، هاتريك للتوزيع والنشر، أربيل، 2023م، ص23.
[8]) سرور احمد جاسم، مرجع سابق، ص32.

ولا يعد استغلال الطاقة بواسطة الشركة مشروعا يعمل بشكل منتظم ومستمر بقصد أداء الخدمات العامة للجمهور، ومن ثم فهي أقرب من العقود المدنية وتخضع منازعاتها للقانون الخاص [1].

وفي حالة نزاع بسبب تنفيذ العقد فان القضاء هو الجهة المختصة بحسمه، فلا تمتلك الإدارة صلاحية حسم المنازعات وعدم قدرة التعديل والخروج عن أحكام العقد بالإرادة المنفردة، وانما كل ما تفعله هو فرض بعض الجزاءات التي قد يتم تضمينها في هذه العقود [2].

وأصحاب هذا الرأي ردوا على أصحاب الرأي الاول على الحجج المذكورة في الرأي الأول بأن وجود الدولة كطرف من أطراف العقد ليس كافيا لتكوين عقد إداري. لأن الدولة تستطيع ان تبرم نوعين من العقود، عقد مدني وعقد إداري. فينبغي للدولة ان تبرم العقد بصفتها صاحبة السلطة والسيادة حتى يعد العقد من العقود الإدارية، وابرام عقود الطاقة يحتاج تنازلا من قبل الدولة لسلطتها وسيادتها، ونزولها الى مستوى اشخاص عاديين بسبب المصلحة التي ينبغي تحقيقها من هذه الأنواع من العقود [3]. وردوا على الحجة الثانية بأن العقد يبرم بناء على مبدأ سلطان الإرادة ولا تكتسب الصفة الإدارية لكونها لا تنطوي على شروط استثنائية غير مألوفة، بل يبرم هذا العقد وفق مبدأ سلطان الإرادة نتيجة تخلي الإدارة عن الامتيازات التي تستمدها من القانون العام [4]. وردوا على الحجة الثالثة بأن استغلال هذه الثروات بواسطة شركات وطنية او اجنبية ليس من المشروعات العاملة على نحو مستمر ومنظم على نحو يكون القصد منه تقديم خدمة عامة [5].

وهناك من يرى أن الشروط الاستثنائية غير المألوفة التي قد تكون موجودة في عقود الطاقة التي تعطي الحق للإدارة توقيع الجزاء أو انهاء العقد أو تعديله، فهذه الشروط تجوز مصادفتها في عقود القانون الخاص، مثل ... اختلال المراكز العقدية لطرفي العقد، فالعبرة ليس بتساوي الطرفين بل بتوافق الارادتين [6].

تقتصر الجزاءات الموجودة في هذا العقد بحسب القوانين والقرارات المتعلقة بهذا العقد على انهاء العقد أو وقف التنفيذ أو فرض الغرامة من جانب الدولة، فهذه الجزاءات موجودة أيضا في عقود مدنية أخرى مثل عقد العمل وعقد المقاولة، فيستطيع صاحب العمل انهاء العقد بعد انذاره في حال اخلال العامل أو المقاول بواجباته بموجب عقد العمل أو عقد المقاولة [7]. وإحدى العقوبات التي يتم فرضها على العامل هو إيقافه عن العمل لمدة لا تزيد على ثلاثة أيام إذا ارتكب العامل مخالف للتعليمات أو بالتزامه بموجب عقد العمل [8]. ويجوز فرض الغرامات على العامل، إذا نص الاتفاق الاجتماعي [9] على ذلك [10].

برأينا يقتصر دور المنتج أو المستثمر في عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة على تيسير مهمة المرفق العام، فهو لا ينفذ مهمة المرفق العام نفسه، المهمة التي يتمثل موضوعها في اشباع حاجات المرفق العام. وعقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة لا يتعلق بتنفيذ مرفق العام بشكل مباشر، فتوزيع الكهرباء من نظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة للمواطنين يعد تنفيذا مباشرا للمرفق العام، أما ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع

---

[1]) بتول مجيد جاسم ونبأ إبراهيم الدودان، مصدر سابق، ص109.
[2]) د. ضحى محمد سعيد، عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية، المؤتمر الدولي الرابع للقضايا القانونية، أربيل، 2019، ص835.
[3]) سرور احمد جاسم، مرجع سابق، ص32.
[4]) منذر يوسف محمد، مرجع سابق، ص30.
[5]) سرور احمد جاسم، مرجع سابق، ص34.
[6]) د. ضحى محمد سعيد، مصدر سابق، ص835.
[7]) المادة 44 في قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015. والمادة 869 في قانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951.
[8]) الفقرة باء من المادة 138 في قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015.
[9]) الاتفاقات الجماعية: جميع الاتفاقات المكتوبة التي تنظم شروط وظروف العمل وعلاقاته وأحكام التشغيل المتعلقة بظروف العمل وشروط الاستخدام، وقد تعقد الاتفاقات بين صاحب عمل أو مجموعة أصحاب عمل أو منظمة منهم أو مجموعة من المنظمات من جهة ومنظمة واحدة أو أكثر لنقابات العمال أو ممثلي العمال المنتخبين، في حال غياب منظمات العمال، من جهة أخرى.
[10]) المادة 139 في قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015.

الطاقة الكهربائية العامة فيعد تنفيذا غير مباشر لتيسير المرفق العام. ومن ناحية أخرى توجد في هذا العقد مصلحة خاصة للمستثمر أيضا وهي الحصول على المقابل للطاقة الفائضة التي تعطيها للدولة.

وهذا العقد غالبا يكون بين المنتج والدولة، والمنتج يستخدم هذه منظومة الطاقة الشمسية الخاصة لاستعمالها الشخصي ويربط هذه المنظومة في حال زيادة الطاقة منه بشبكات التوزيع الكهربائية العامة، بمعنى هذه المنظومة لا تعتبر من المشروعات الضخمة التي يربط بشبكات النقل وينتج طاقة هائلة والتي تنشئ لتنفيذ المرفق العام او تيسير المرفق العام بشكل مباشر، لذلك من الأفضل على الدولة ان تتنازل عند التعاقد في ابرام هذا العقد حتى تحقق مصالحها وهي الحصول على أكبر طاقة كهربائية ممكنة لتلبية احتياجات المواطنين وتحتفظ بعلاقاتها الاقتصادية، وتبتعد عن استخدام أساليب القانون العام الداخلي تجاه المنتج الذي غايته في استخدام منظومة الطاقة الشمسية تلبية احتياجاته الخاصة، لأن الدولة ان تمسكت بسيادتها وسلطتها العامة، فإنها تهدم العلاقة التعاقدية، لذلك يجب على الدولة ان تنزل الى مستوى المتعاقد الخاص لكي يستطيع تحقيق مصالحها، وذلك يكون عن طريق تطبيق القانون الخاص على تلك العقود.

وعقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة يعد من عقود الاذعان بسبب ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بشبكات توزيع تابع للشركات العامة لتوزيع الكهرباء، والدولة تعد محتكرا في انشاء شبكات توزيع الكهرباء، فالمنتج أو المستثمر لا يستطيع ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بشبكات الكهرباء الخاصة التي يقوم هو بإنشائها، بل يجب ربطها بشبكات التوزيع التابعة للدولة، لأن الدولة لها السلطة في اشتراط عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة. والمنتج أو المستثمر مضطر في قبول الشروط لربط الطاقة بنظام توزيع الكهرباء العامة. وهذه الشروط التي توضع من قبل الدولة خلال نظام العقد نفسه بشكل مطبوع ولا تقبل مفاوضات أو مناقشة ويكون لكافة الناس بالشروط نفسها.

والاحتكار في عقد الإذعان ليس شرطا ان يكون على الطعام او مرفق ضروري لكافة الناس، بل العلة هو حبس كل ما يحتاج اليه الناس ويتضررون من حبسه [1].

المبحث الثاني

التكييف القانوني لعقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة

بعد ان انتهينا الى أن عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة يعد عقدا مدنيا، يجب علينا تحديد التكييف القانوني له، فهو يتقرب من عقد البيع والمقاولة والتوريد، وتحديد التكييف القانوني لهذا العقد يكون أمرا ضروريا، لأن تحديد الالتزامات والمسؤولية الناجمة عن الاخلال بهذه الالتزامات يتوقف على التكييف القانوني لهذا العقد. لذلك نقسم هذا المبحث الى ثلاثة مطالب، نبحث في المطلب الأول عن تكييف هذا العقد على انه عقد بيع، وفي المطلب الثاني نتناول التكييف على انه عقد مقاولة، ونبين تكييف هذا العقد على انه عقد توريد في المطلب الثالث.

المطلب الأول

بيان ان عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقد بيع

عرفت المادة (506) من القانون المدني العراقي البيع بأنه (مبادلة مال بمال).

[1]) د. يوسف صلاح الدين، التكييف الفقهي لعقود التوريد، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009م، ص90.

وعرف عقد البيع في المادة (418) في القانون المدني المصري رقم (131) لسنة 1948 بأنه (عقد يلتزم به البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقا ماليا اخر في مقابل ثمن نقدي).

ويرى اتجاه من الفقه أن عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة يعد من عقد البيع لأن المنتج أو المستثمر يتلقى مقابلا من الدولة لما يقدمه من الطاقة للدولة فهو يعد من عقود المعاوضة وملزم للجانبين كما هو موجود في عقد البيع. وهناك رأي يدخل هذا العقد ضمن عقد بيع الخدمات [1]، والفرق بين عقد البيع الذي يكون محله سلعة وعقد البيع الذي يكون محله الخدمة، هو ان السلعة تكون دائما ملموسة ويمكن تخزينها وتكون قابلا للتمليك، أما الخدمات فتكون غير ملموسة ولا يمكن تخزينها أو نقلها وهي غير قابلة للتمليك [2]. والمحل في عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة يكون هو الطاقة نفسها التي تعد منقولة [3]، ولذلك في رأينا يعد محل هذا العقد سلعة ولا يدخل في نطاق عقد بيع الخدمات لأن الطاقة قابلة للتمليك والتخزين من خلال بطاريات [4]، اما يعد توزيع هذه الطاقة الكهربائية من قبل الدولة على المستهلكين خدمة ويمكن الاستفادة من تلك الخدمة من خلال استهلاك للطاقة الكهربية فقط، لذلك لا نستطيع نسمي عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بعقد بيع الخدمات.

وكما بينا سابقا ان أحد خصائص عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة هو انه يعد عقدا مستمر التنفيذ، وهذا بخلاف عقد البيع الذي يعد عقدا فوري التنفيذ. وهناك من يرى أن عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة يتكون من عمليات البيع المتعددة للطاقة، فكل وحدة يتم تصديرها للشبكة تعد محلا لعقد بيع مستقل بالسعر المتفق عليه للوحدة مع الهيئة [5]. ولا شك ان الأخذ بهذا الرأي سينفي خصائص عقد ربط الطاقة على انه عقد زمني ويجعله من العقود الفورية.

اما العقد المستمر التنفيذ فهو تلك العقود التي يتطلب تنفيذ التزامات الطرفين فيها مرور زمن معين كعنصر أساسي في العقد، فطبيعة تلك العقود والغاية من ابرامها تتطلب زمنا لتحديد حجم الالتزامات الواقعة على عاتق كل من طرفي العقد، اما العقد الفوري التنفيذ هي تلك العقود التي لا يتطلب تنفيذ التزامات الطرفين فيها عنصر الزمن كشرط جوهري يتحدد بناء عليه حجم تلك الالتزامات، نظرا لطبيعتها ونظرا للغاية من التعاقد [6].

تختلف العقود الفورية عن العقود المستمرة التنفيذ من جانبين: أحدهما فسخ العقد الفوري التنفيذ يكون بأثر رجعي بخلاف العقود المستمرة التنفيذ التي ليس لفسخها أثر رجعي بسبب استحالة إعادة الحال الى ما كان عليه قبل الفسخ، والأخر لا تطبق نظرية الظروف الطارئة وما يترتب عليها من إنقاص الالتزام في العقود الفورية التنفيذ، بخلاف العقود المستمرة التنفيذ وذلك بسبب المدة الموجودة في تلك العقود [7]. لذلك يختلف أثر العقد إذا احتسبنا عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقد بيع متعدد فوري التنفيذ أو المدة فيه عنصرا جوهريا ولا يعد عقد بيع.

ونحن نؤيد ما ذهب اليه البعض في عدم الاستناد الى فكرة عقود البيع المتعددة لعقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة. وهذا بسبب عدم وجود الحاجة لتعدد العقود في حالة عدم الاختلاف في أسبابها واطرافها وموضوعها. وتكرار

---

[1]) د. ضحى محمد سعيد، مصدر سابق، ص836.
[2]) حازم حريري، ماهي خصائص الخدمات؟ وما الفرق بين السلع والخدمات؟، متاح على الموقع الإلكتروني وبتأريخ زيارة 2024/12/20: https://www.alefstartup.com
[3]) د. محمد محمد عبد اللطيف، قانون الطاقة المتجددة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2022م، ص142.
[4]) شريكة sun gold، كيف يتم تخزين الطاقة الشمسية؟، متاح على الموقع الإلكتروني وبتأريخ زيارة 2024/12/20: https://www.sungoldsolar.com/ar/how-is-solar-energy-stored/
[5]) د. ضحى محمد سعيد، مصدر سابق، ص836.
[6]) د. غنى حسون طه، الوجيز في العقود المسماة (عقد البيع)، الجزء الأول، مطبعة المعارف، بغداد، 1970م، ص24-25.
[7]) د. مصطفى عبد الجواد، مصادر الالتزام (المصادر الارادية للالتزام)، دار الكتب القانونية، مصر، 2005م، ص123.

عملية معينة لمدة من الزمن يعد فيه الزمن عنصرا أساسيا لتنفيذ العقد، لذلك تعد هذه العقود عقودا مستمرة التنفيذ بسبب تكرارها [1].

فعنصر السبب الموجود في عقد البيع المتعدد والمتعاقب هو نية نقل ملكية شيء من ذمة الى ذمة، يختلف عن عنصر السبب الموجود في عقود دورية التي تكون مستمر التنفيذ، وهو نية المتعاقدين ضمان الاشباع الدوري لحاجة دورية [2]، لذلك إذا كانت نية المتعاقدين هو نقل ملكية الطاقة لمرة وحدة فيعد ذلك عقد بيع، اما إذا كانت نية المتعاقدين نقل ملكية الطاقة بشكل دوري فلا يعد ذلك عقد بيع، بل يعد عقد توريد ومن العقود المستمرة التنفيذ التي تكون المدة فيها عنصرا جوهريا لتكرار موضوع العقد. وهذا بسبب نيتهم الإشباع بشكل دوري. لذلك لا يعد عقد البيع متعددا ومتعاقبا.

ونحن بدورنا لا نؤيد تكييف عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة بأنه عقد بيع، لأن عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة يعد عقدا مستمر التنفيذ ولا ينتهي بدفعة واحدة، اذ ينتج الطاقة بمرور الوقت ويربط هذه الطاقة المنتجة بشبكات التوزيع.

المطلب الثاني

بيان ان عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقد مقاولة

عقد المقاولة حسب المادة 864 في القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951، هو العقد الذي يتعهد فيه أحد الطرفين ان يصنع شيئا او يؤدي عملا لقاء أجر يتعهد به الطرف الأخر. ومن هذا التعريف يتبين أوجه التشابه بين عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة وعقد المقاولة، فالمنتج او المستثمر هو الذي يقوم بإنتاج الطاقة من خلال الالواح الشمسية وبشروط معينة تطلبها الدولة، لذلك يعد انتاج الطاقة من الطاقة الشمسية من قبل المنتج أو المستثمر عملا يؤديه المنتج أو المستثمر ويربط المنظومة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة. ووجه التشابه بين عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة وعقد المقاولة في ان كليهما يرد على الاعمال المادية وهو القيام بعمل شيء مقابل الأجر، وكلاهما يعد من عقود المعاوضة والملزمة للجانبين.

ولكن لا نستطيع الاخذ بهذا التكييف بسبب وجود اختلافات بينهما، لأن عقد المقاولة يعد من العقود الرضائية في حين ان عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة يعد من العقود الشكلية، ويحتاج أخذ رخصة وموافقة من الجهة المختصة وفق القوانين الخاصة بتنظيم الطاقة المتجددة. وعقد المقاولة يعد من العقود الفورية التنفيذ، مع أنه فيه مدة وهذه المدة لحصول نتيجة مقصودة، ولا تعد عنصرا جوهريا كالموجود في العقود المستمرة التنفيذ، لأنها لا تغير التزامات وحقوق الأطراف بمرورها، وأي مدة موجودة لتحقيق النتيجة للعقد وهي لا تعد جزءا من الأداء نفسه فلا تعد من العقود المستمرة التنفيذ [3]، اما عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة فيعد من العقود المستمرة التنفيذ، بسبب المدة الموجودة في هذا العقد فهي تعد عنصرا جوهريا في تنفيذ الالتزامات [4].

ويختلف عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عن عقد المقاولة، لان أحد التزامات رب العمل في عقد المقاولة هو توفير الأدوات الكاملة للمقاول، حتى يستطيع القيام بواجباته، وإذا لم يقم رب العمل بهذا الواجب تجاه المقاول يستطيع المقاول ان يطلب التنفيذ العيني الجبري حتى يحصل على قرار من القاضي لتنفيذ التزاماته على حساب رب العمل [5]، اما في عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة، المنتج أو المستثمر ينتج الطاقة الشمسية على

[1]) د. عبد الحي حجازي، عقد المدة أو العقد المستمر والدوري التنفيذ، مطبعة جامعة فؤاد الأول، مصر، 1950م، ص26.
[2]) د. عبد الحي حجازي، المصدر السابق، ص23.
[3]) د. عبد الحي حجازي، مصدر سابق، ص17-18-19.
[4]) د. ضحى محمد سعيد، مصدر سابق، ص837.
[5]) د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، العقود الواردة على العمل، جزء سابع، دار النهضة العربية، القاهرة، 1964م، ص145.

حسابه الشخصي، فهو الذي يدفع كلفة انتاج الطاقة فهو مالك للطاقة وهو الذي يتحمل تكلفة ربط منظومة الطاقة الشمسية. فسداد رسوم وتكاليف ربط وحدات الإنتاج الموزعة يعد من التزامات [1]. ويختلف عن عقد المقاولة في أن عقد المقاولة هو صنع شيء أو أداء عمل لقاء أجر لصاحب العمل اما في عقد الربط في أغلب الأحيان المنتج ينتج الطاقة لاستعماله الشخصي ويبيع الزائد منها للدولة.

اعطاء مشروع انشاء منشآت توليد الطاقة لشخص أو شركة بطريق المناقصة أو عرض مباشر حتى يقوم الشخص أو الشركة بإنشاء المنشآت لتوليد الطاقة على حساب الدولة، والدولة تعطي مبلغا من المال في مقابل انشاء منشآت توليد الطاقة لشخص أو الشركة التي تقوم بإنشائها وربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، وهذه الحالة تعد عقد مقاولة، ولكن في هذه الحالة لا تعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة الذي نحن نقصده لأن الدولة هي التي تكون مالك الطاقة التي يربطها بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عن طريق المقاول. فلا يحتاج إبرام عقد ربط بنظام توزيع طاقة الكهرباء العامة. اما في حال إعطاء الأرض من قبل الدولة بالمساطحة [2] لشخص أو شركة معينة تقوم باستثمار لإنتاج الطاقة وربطه بشبكات التوزيع، ففي هذه الحالة يعد الشخص أو الشركة مالكا للطاقة المنتجة ويربط منظومة الطاقة الشمسية بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، وفي هذه الحالة تربط هذه المنظومة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة ويكون عن طريق عقد الربط الذي نحن نقصده، وفي هذه الحالة يبتعد عن عقد المقاولة، بسبب عودة ملكية الطاقة المنتجة للمستثمر المنتج دون للدولة.

المطلب الثالث

بيان ان عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقد توريد

عقد التوريد هو عقد يتعهد بمقتضاه شخص أن يسلم بضائع أو خدمات، بصفة دورية أو منتظمة خلال مدة معينة، لشخص أخر، مقابل مبلغ معين. ومن الأمثلة على عقد توريد الخدمات توريد الكهرباء [3].

وعرف بأنه العقد الذي يلتزم به أحد المتعاقدين وذلك بان يورد للمتعاقد الأخر شيئا معينا يتكرر في مراحل زمنية محددة [4].

وتعد المدة في عقد التوريد عنصرا أساسيا لأنها تستعمل لقياس حاجة دورية يراد بالعقد اشباعها، ويتعدد فيه الأداء فلا يتصور عقد توريد يكون محله أداء واحد، ويلزم ان يكون الأداء في كل مرة قائما بذاته، وكاملا، ونهائيا [5].

وإذا كان طرف من أطراف عقد التوريد فردا أو مؤسسة وشركة ليست لها علاقة بشخصيات القانون العام والمرفق العام، يعد العقد عقدا مدنيا [6].

---

[1]) والمادة 7 في قرار المجلس التنفيذي بشأن تنظيم ربط وحدات انتاج الطاقة الكهربائية من الطاقة الشمسية بنظام توزيع الطاقة في امارة دبي رقم (46) لسنة 2014، فقرة هاء من المادة 11 في قرار بشأن تنظيم ربط الوحدات انتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة بنظام توزيع الكهرباء بهيئة الكهرباء والماء بحريني رقم (2) لسنة 2017، والفقرة ح من المادة 8 في تعليمات تشغيل وربط أنظمة انتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة بشبكة كهرباء الإقليم الكردستان رقم (3) لسنة 2021. والفقرة الثانية من المادة 6 في المشروع الخاص بتنظيم الطاقة المتجددة العراقي.

[2]) الفقرة (1) من المادة 1266 في القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة (1951) تذهب الى ان حق المساطحة حق عيني يخول صاحبه ان يقيم بناء أو منشات أخرى غير الغراس على ارض الغير وبمقتضى اتفاق بينه وبين صاحب الأرض، ويحدد هذا الاتفاق حقوق المساطح والتزاماته.

[3]) عبد العزيز بن سعد، عقد التوريد، متاح على الموقع الإلكتروني وبتأريخ زيارة 2024/11/26:
https://www.noor-book.com

[4]) د. حسن علي الذنون، دور المدة في العقود المستمرة، دار الكتب، موصل، 1988م، ص9.

[5]) د. عبد الحي حجازي، مصدر سابق، ص51.

[6]) منذر يوسف محمد، مرجع سابق، ص17.

ومن خصائص عقد التوريد، انه عقد معاوضة، لأن المتعاقدين في هذا العقد كل منهما يأخذان مقابلا لما يأخذه الأخر. وهذا العقد عقد الملزم للجانبين، فهو ينشئ التزامات متقابلة في ذمة عاقديه. وعقد مستمر التنفيذ، لأن الزمن يكون عنصرا جوهريا فيه، مثل التزام المتعاقد بتوريد مواد غذائية لمدرسة في مراحل دورية منتظمة [1]. لأن المتعاقدين يتفقان على تكرار الأداء مرات عديدة من الزمن ومن هنا جعلا هذا الاداء يقاس بالزمن [2].

والخصائص عقد التوريد يطبق على عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة ايضا، لأن عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة يعد من عقود المعاوضة ايضا، ويأخذ المنتج يأخذ مقابلا بسبب ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة للدولة بشكل دوري ومنتظم، ويعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة من العقود المستمرة التنفيذ بسبب ارسال الطاقة بشكل دوري عن طريق ربطها بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة [3]. ويعد من العقود الملزمة للجانبين، بسبب قيام المنتج أو المستثمر بربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام التوزيع وقيام الدولة بإعطاء مقابل للمنتج، والتزامات أخرى تقع على عاتق الطرفين بسبب توريد الطاقة على شكل ربطها بنظام التوزيع الطاقة الكهربائية العامة، التي سنذكرها فيما بعد.

ونؤيد الاتجاه الذي يرى أن عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة هو عقد توريد الطاقة، ففي هذا العقد المنتج أو المستثمر يقوم بتوريد الطاقة بشكل دوري ومنتظم للدولة من خلال ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة وتقوم الدولة ببيع هذه الطاقة للمستهلكين من خلال شبكات التوزيع. وتطبق عليه كل خصائص عقد التوريد، فهو يعد من عقود المعاوضة وملزم للجانبين ومستمر التنفيذ، فالمنتج أو المستثمر يرسل الطاقة بطريقة الربط تدريجيا لنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة، لابد أن يمتد الى مدة زمنية معينة وفي الأغلب يكون على شكل مدد زمنية مثل شهر أو سنة.

وهذا العقد هو توريد الطاقة عن طريق ربط الطاقة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة. فهو ليس تقديم السلعة فقط بل يلزم أن يكون تقديم هذه السلعة عن طريق ربطها بشبكات توزيع تابع للدولة.

الخاتمة

بعد انتهينا من كتابة البحث بعون الله توصلنا الى بعض الاستنتاجات والتوصيات:

أولا: الاستنتاجات

1. يعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقدا مدنيا، يقتصر دور المنتج أو المستثمر في هذا العقد على توفير الوسائل اللازمة لتنفيذ مهمة المرفق العام، فهو لا ينفذ مهمة المرفق العام نفسه، هذه المهمة التي يتمثل موضوعها في اشباع حاجات المرفق العام. لذلك يعد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة تنفيذا غير مباشر لتيسير المرفق العام.
2. يعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة من عقود الاذعان بسبب ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بشبكات توزيع تابعة للشركة العامة لتوزيع الكهرباء حصرا، لذلك تعد الدولة محتكرا في انشاء شبكات توزيع الكهرباء، وهذه الشروط التي توضع من قبل الدولة خلال نظام العقد نفسه مطبوعة لا تقبل مفاوضات أو مناقشات وموجه لكافة الناس بنفس الشروط.

[1]) د. عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير، الوجيز في نظرية الالتزام في قانون المدني العراقي، الجزء الأول، المكتبة القانونية، بغداد، بدون سنة النشر، ص24 الى 28.
[2]) د. حسن علي الذنون، مصدر سابق، ص9.
[3]) د. ضحى محمد سعيد، مصدر سابق، ص837.

3. لا يعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقد بيع، فهو لا ينتهي بدفعة واحدة بسبب استمرارية انتاج الطاقة من الالواح الشمسية وربط هذه الطاقة المنتجة بشبكات توزيع بمرور الوقت.
4. لا يعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقد مقاولة، لان أحد التزامات رب العمل هو توفير الأدوات الكاملة للمقاول، حتى يستطيع القيام بواجباته، اما في عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة، فالمنتج أو المستثمر ينتج الطاقة الشمسية على حسابه الشخصي، فهو الذي يدفع كلفة انتاج الطاقة لأنه مالك الطاقة وهو الذي يتحمل تكلفة ربط منظومة الطاقة الشمسية.
5. يعد عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة عقد توريد الطاقة، ففي هذا العقد يقوم المنتج أو المستثمر بتوريد الطاقة بشكل دوري ومنتظم للدولة من خلال ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة. وهو يعد من توريد السلع وليس الخدمات لأنه قابل للتمليك والتخزين من خلال بطاريات.

ثانيا: التوصيات

1. نوصي المشرع العراقي بسن تشريع خاص بخصوص عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية العامة يبرز فيه طابعه المدني ويبين فيه بأنه عقد توريد عن طريق تحديد التزامات الطرفين.
2. نوصي المشرع بالحد من استخدام أساليب القانون العام للدولة في هذا العقد وان يبتعد عن فرض الغرامات الكثيرة لكي يشجع المواطنين على استخدام الالواح الشمسية واستثمارها في هذا المجال، ويستطيع تحقيق مصالحها في توفير أكبر طاقة كهربائية الممكنة عن طريق شراء الطاقة الكهربائية من المنتجين أو المستثمرين في هذا المجال لتلبية احتياجات المواطنين.

قائمة المصادر

أولا: المصادر القانونية
1. بتول مجيد جاسم ونبأ إبراهيم الدودان، دراسات قانونية في المجال الاستثماري، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار المسلة، بغداد، 2023م.
2. د. حسن علي الذنون، دور المدة في العقود المستمرة، دار الكتب، موصل، 1988م.
3. د. زانا رؤوف حمه كريم ود. دانا عبد الكريم سعيد، المبادئ العامة في القانون الإداري، الكتاب الثاني، مطبعة يادكار، سليمانية، 2017م.
4. د. عبد الحي حجازي، عقد المدة أو العقد المستمر والدوري التنفيذ، مطبعة جامعة فؤاد الأول، مصر، 1950م.
5. د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، العقود الواردة على العمل، الجزء السابع، دار النهضة العربية، القاهرة، 1964م.
6. د. عبد رزيج اسود، النظام القانوني لعقد الامتياز، الطبعة الأولى، هاتريك للتوزيع والنشر، أربيل، 2023م.
7. د. عبد المجيد الحكيم وعبد الباقي البكري ومحمد طه البشير، الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي، الجزء الأول، المكتبة القانونية، بغداد، بدون سنة النشر.
8. د. غني حسون طه، الوجيز في العقود المسماة (عقد البيع)، الجزء الأول، مطبعة المعارف، بغداد، 1970م.
9. د. محمد محمد عبد اللطيف، قانون الطاقة المتجددة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2022م.
10. د. مصطفى عبد الجواد، مصادر الالتزام (المصادر الارادية للالتزام)، دار الكتب القانونية، مصر، 2005م.
11. د. هاني عبد الرحمن إسماعيل، النظام القانوني لعقد التوريد الإداري، دار الجامعة، الإسكندرية، 2012م.
12. د. ياسر حسن جار الله، المبادئ الحديثة المطبقة في العقود الإدارية وتأثيره على الإدارة وعلى السيادة الوطنية، الطبعة الأولى، هاتريك لتوزيع والنشر، أربيل، 2023م.
13. د. يوسف صلاح الدين، التكييف الفقهي لعقود التوريد، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009م.

ثانيا: الرسائل والبحوث
• د. ضحى محمد سعيد، عقد ربط منظومة الطاقة الشمسية الخاصة بنظام توزيع الطاقة الكهربائية، المؤتمر الدولي الرابع للقضايا القانونية، أربيل، 2019.
• سرور أحمد جاسم، التنظيم القانوني لعقود الطاقة المتجددة، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة القادسية، عراق، 2022م.
• منذر يوسف محمد، المفهوم القانوني لعقود الطاقة المتجددة، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 2018م.

ثالثا: القوانين
• القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951.
• قانون بشأن تحفيز انتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة المصرية رقم (203) لسنة 2014.
• قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015.
• قرار المجلس التنفيذي بشأن تنظيم ربط وحدات انتاج الطاقة الكهربائية من الطاقة الشمسية بنظام توزيع الطاقة في امارة دبي رقم (46) لسنة 2014.
• مشروع خاص بتنظيم الطاقة المتجددة العراقي لسنة 2023.

رابعا: المصادر الالكترونية
• حازم حريري، ماهي خصائص الخدمات؟ وما الفرق بين السلع والخدمات؟، متاح على الموقع الإلكتروني وبتأريخ زيارة 2024/12/20:
https://www.alefstartup.com
• شريكة sun gold، كيف يتم تخزين الطاقة الشمسية؟، متاح على الموقع الإلكتروني وبتأريخ زيارة 2024/12/20:
/https://www.sungoldsolar.com/ar/how-is-solar-energy-stored
• عبد العزيز بن سعد، عقد التوريد، متاح على الموقع الإلكتروني وبتأريخ زيارة 2024/11/26:
https://www.noor-book.com

سروشت وباری یاسایی گرێبەستی بەستنەوەی سیستەمی وزەی خۆری تایبەت بە سیستەمی دابەشکردنی کارەبای گشتی

بەشی یاسا، زانکۆی سلێمانی، کوردستان، عێراق

پوختە

دیاریکردنی سروشت وپۆلێنکردنی یاسایی گرێبەستی بەستنەوەی سیستەمی وزەی خۆر بە سیستەمی دابەشکردنی کارەبای گشتی بابەتێکی گرنگە بۆ دیاریکردنی یاسا وڕێسای کارپێکراو بۆ ئەم گرێبەستە لە ئەگەری ناکۆکی نێوان هەردوولا. ئەم گرێبەستە ئەو وزەیەی کە پانێڵی خۆری بەرهەمهێنەر یان وەبەرهێنەر بەرهەمی دەهێنێت بە تۆڕەکانی دابەشکردنی دەوڵەتەوە دەبەستێتەوە، لە بەرامبەر ئەو پارەیەی کە دەوڵەت دەدات بە بەرهەمهێنەر یان وەبەرهێنەر. لەم توێژینەوەدا باس لە سروشت وپۆلێنکردنی یاسایی ئەم گرێبەستە دەکەین، ئایا بە گرێبەستی کارگێڕی یان مەدەنی دادەنرێت وچ پۆلێنکردنێک گونجاوە بۆ ئەم گرێبەستە.

وشەی سەرەکی: گرێبەست بۆ بەستنەوەی سیستەمێکی وزەی خۆر بە سیستەمی دابەشکردنی کارەبای گشتی، گرێبەستی کارگێڕی، گرێبەستی مەدەنی، گرێبەستی فرۆشتن، گرێبەستی بەڵێندەرایەتی، گرێبەستی دابینکردن

The nature and legal status of the contract to connect a private solar energy system to the public electricity distribution system

Department of Law, University of Sulaimani, Kurdistan, Iraq

Abstract

Determining the nature and legal classification of the contract to connect a solar energy system to the public electricity distribution system is an important topic for determining the applicable law and rules for this contract in the event of a dispute between the two parties. This contract connects the energy produced by the producer's or investor's solar panels to the state's distribution networks, in exchange for a fee paid by the state to the producer or investor. In this research, we will discuss the nature and legal classification of this contract, whether it is considered an administrative or a civil contract, and what the appropriate classification of this contract is.

Keywords: contract to connect a solar energy system to the public electricity distribution system, administrative contract, civil contract, sales contract, contracting contract, supply contract.